

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٤٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية

المؤرخين ٢٣ و ٢٥/٣/٢٠١٤ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

( المادة الأولى )

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الرابعة الجزائية ببورسعيد لنظر الجناية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ -

قسم العرب ، والمقيدة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ ج كلى ببورسعيد إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ،

وذلك لنظرها فى الدور المحدد لانعقادها فى الأسبوع الأول من كل شهر

اعتباراً من دور مايو لسنة ٢٠١٤ والذي يبدأ فى ٢٠١٤/٥/٣ ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٥/٣

صدر فى ٢٥/٣/٢٠١٤

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان